CDIP/26/10

**الأصل**: **بالإنكليزية**

**التاريخ: 14 يونيو 2021**

# اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة السادسة والعشرون

جنيف، من 26 إلى 30 يوليو 2021

اقتراح متابعة من المكسيك بشأن "المرأة والملكية الفكرية"

وثيقة من إعداد الأمانة

1. في مذكرة شفهية مؤرخة 11 يونيو 2021، موجهة إلى الأمانة، قدمت البعثة الدائمة للمكسيك لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف اقتراح متابعة بشأن "المرأة والملكية الفكرية"، كي تنظر فيه الدورة السادسة والعشرون للجنة التنمية.
2. ويحتوي مرفق هذه الوثيقة على المذكرة الشفهية والاقتراح المذكور أعلاه.
3. *إن اللجنة مدعوة إلى النظر في المعلومات الواردة في مرفق هذه الوثيقة.*

[يلي ذلك المرفق]

*النص الأصلي باللغة الإسبانية*

**البعثة الدائمة للمكسيك**

**OGE02303**

تهدي البعثة الدائمة للمكسيك لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف تحياتها إلى المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، وتتشرف بالإشارة إلى الدورة السادسة والعشرين للجنة التنمية التي ستعقد من 26 إلى 30 يوليو 2021.

وفي هذا الصدد، وأخذاّ بعين الاعتبار أن اللجنة، وفقاً للقرار الذي اعتمدته في نوفمبر 2018، قررت "أن تستعرض مجددا مسألة "المرأة والملكية الفكرية" في دورتها السادسة والعشرين لتحديد كيفية المضي قدما فيها، بما في ذلك من خلال جلسة تشاورية تنظمها الأمانة لتيسير المناقشات المزمع إجراؤها في إطار النقاط من 5 إلى 10 أعلاه، وجلسات تشاورية أخرى، إن اتُفق على ذلك."، تحيل البعثة الدائمة وثيقة تهدف إلى تقديم توجيهات إلى اللجنة بشأن الطريقة التي يمكنها بها مواصلة النظر في هذه المسألة.

وتغتنم البعثة الدائمة للمكسيك لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف هذه الفرصة لتعرب للمنظمة العالمية للملكية الفكرية عن أسمى آيات الاحترام والتقدير.

جنيف، 11 يونيو 2021

****

**إلى المنظمة العالمية
للملكية الفكرية (الويبو)**

**جنيف**

**اقتراح المكسيك بشأن المرأة والملكية الفكرية**

تتشرف البعثة الدائمة للمكسيك لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف بالإشارة إلى الدورة السادسة والعشرين للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (اللجنة) التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، التي ستعقد من 26 إلى 30 يوليو 2021.

ويُذكَّر في هذا الصدد بأن القرار الذي اعتمدته اللجنة بشأن "المرأة والملكية الفكرية" في نوفمبر 2018، والذي أحاطت الجمعية العامة علماً به في أكتوبر 2019، ينص على أن اللجنة قررت "أن تستعرض مجددا مسألة "المرأة والملكية الفكرية" في دورتها السادسة والعشرين لتحديد كيفية المضي قدما فيها، بما في ذلك من خلال جلسة تشاورية تنظمها الأمانة لتيسير المناقشات المزمع إجراؤها في إطار النقاط من 5 إلى 10 أعلاه، وجلسات تشاورية أخرى، إن اتُفق على ذلك".

وفي هذا القرار، تعترف اللجنة بأهمية تعزيز فرص المساواة بين الجنسين؛ وتمكين النساء والفتيات المبتكرات والمبدعات؛ وإدماج المنظور الجنساني في سياسات الملكية الفكرية؛ وتدعيم نظام ملكية فكرية شامل ومتاح للجميع، من أجل سدّ الفجوات القائمة بين الجنسين في مجال الملكية الفكرية وزيادة مشاركة النساء والفتيات في إيجاد حلول ابتكارية تمكّن من التصدي لبعض المشاكل الرئيسية التي تواجهها البشرية.

وتتطلب مسألة "المرأة والملكية الفكرية" متابعة وثيقة من الويبو بوصفها مسألة رئيسية شاملة. وتقدر المكسيك العمل الفعال الذي تقوم به الويبو من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين والمشاركة الكاملة للنساء في النظام الدولي لحقوق الملكية الفكرية، من خلال التدريب والإشراف والتوعية ضمن أنشطة أخرى.

ووعياً بالالتزام بتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء في مجال الملكية الفكرية، أعدّت المكسيك هذه الوثيقة بهدف توجيه عمل اللجنة فيما يتعلق بموضوع "المرأة والملكية الفكرية". وفي هذا الشأن، تقترح المكسيك على اللجنة النظر في القرار التالي واعتماده:

تقرر اللجنة ما يلي:

1. معاودة النظر في مسألة "المرأة والملكية الفكرية" كل عامين، وذلك في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الملكية الفكرية والتنمية"، اعتباراً من دورة اللجنة في ربيع عام 2023.
2. المطالبة بمواصلة الجلسات التشاركية حول المواضيع ذات الصلة بالقرار بشأن المرأة والملكية الفكرية كفرصة للدول الأعضاء من أجل مناقشة المسألة وتبادل أفضل الممارسات وتحسين فهمها لهذه المسألة.
3. إعادة التأكيد على أهمية البيانات الدقيقة، وتشجيع أمانة الويبو على مواصلة تجميع البيانات الدولية المصنفة والقابلة للمقارنة بشأن جنس أصحاب حقوق الملكية الفكرية والمبدعين.
4. إعادة التأكيد على أهمية تعزيز تعميم المنظور الجنساني في برامج الويبو وسياساتها وأنشطتها الخاصة بتكوين الكفاءات.
5. تشجيع أمانة الويبو على مراجعة سياسة الويبو بشأن المساواة بين الجنسين، طبقاً لنظام الموظفين ولائحته، وضمان تنفيذها.
6. مطالبة أمانة الويبو بمساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في تنفيذ برامج ومشاريع وأنشطة أخرى ترمي إلى تشجيع النساء والفتيات على المشاركة في مجال الملكية الفكرية.

[نهاية المرفق والوثيقة]